

كطلع الشمس من غير مخرجها كاليوم والمخاروف في حلاله
بان يذوقه فيقول لا يتصدق به فينطق بكذابه
قال الشيخ عبد السلام المتأخر في شرحه في حقه
التوحيد والخبر عن الإمام الصادق عليه السلام
بالتحريم مع عدم الحارضة ان هذا اليوم لا يصدق
ما اعياه المشركون في الحجز من اليوم السبعة الا
اولها ان يكون قمر الله تعالى اوما يصوم مقامه من التزك
ليستوركونه تصدقاً منه تعالى لا يذوقه فالقول
كنتم المأذون الاصالح الشريعة والتركتهم احراف
الشار ابراهيم عليه السلام **وقالها** ان يكون خارقاً
للعادة لان الاعمال لا يكون يروى **وقالها** ان يكون
تطوره على يد من يحكي النبوة ليعلم انه تصدق قوله
وقالها ان يكون غارثا للبحري حقيقته او كانه
شهادة وهي تكون قبل الدعوى **وخاسمها** ان يكون
موافقاً للدعوى فالخالف لا يصدق بقاها في الجليل
عند قول دعوى ارساله بحرق قلبي **وسادسها**
ان لا يكون كذابه ان كان ما بعد كذابه فله حرق
فقط هذا الجاد فظن ان من كذب **واول قول سادسها**
اي سادس قولها الحجز ان لا يكون كذابه ان كان
تمامه بكذابه فتولد في فظن هذا الجاد فظن انه
من كذاب من الالقيات لا ينبغي ان لا يكون فظنه
محجزة لان الجاد لا يصوم منه الطوق عادة فيما يظن
بكذابه علمنا ان الله انطقه لا يظن دعواه هو قد

لانات كذبي دعوى الكذاب وكان الجاد مما يتكذبه
بجلا من اذا كان المتكذب اخصاً فانه لا يصور ان الجاد
ينطق بكذابه بل انما ينطق بتصديقه وبخلافه اذا
قال الحجز فظن هذا الميت فاحياه الله تعالى فظن انه
معتز كذاب فانه ثبت الحجز باختياره لا بحياة الميت
قبل يوم القيمة ارجا حرق وبتبوت الحجز ثبت النبوة
ولقول كذابه لا احتمال انه اختار كذبه بعد ان احيا
وكذا بعد الما انتم ذوي الاختيار لان الكذاب ليس
الاجر والوفع لا يصوم منه لحي المتكذب ان الله فكات
المستحكي لا يصوم بكذابه **فقال** عند قوله وان لا يكون
مكذابه ان كان مما يتكذبه قد اخترت ان يخرج به
من لا يتكذبه وهو الميت الحي وليتلف الجوارح
بالجار لان الجوارح مكنتها مكنته يصوم بها الطوق
عادة واد اصدر انما يصدر فعلا لله فيعارة طوقه وليت
فقط الطفل الميت الحي لانه تهي الطوق ومستعمل المتكذب
ولفان لا يقول فاذا احتق انطق الطفل الحي المتكذب
فما تقول في الحارق على حله فياذا **فقال** الحجز تنطق هذا
الطفل بتصديقه فينطق بكذابه فانظرنا الوجهة
كون الحارق على حله دعوى كذبي حجتا دعوى ينطق
الطفل بتصديقه فقط بكذابه يخرج الحارق من لور محجزة
وانظرنا الحجز دعوه اعتبار كذابه فقط كونه حيا في
الحياة ثبت الحجز فقط من لور كذابه لا ينطق في تلك
الحالة والمصوم عدم النبوة حجتا كان الحارق على حله

الظن

الحجز